



جامعة العلوم الحديثة
UNIVERSITY OF MODERN SCIENCES

الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة العلوم الحديثة
كلية التعليم المفتوح وعن بعد

نقود وبنوك

الماضرة السابعة

ب . الائتمان المصرفي بحسب الفترة الزمنية:

يمكن تصنيف الائتمان المصرفي الممنوح حسب الفترة الزمنية إلى ما يلي:

1. الائتمان قصير الأجل : ويقصد به الائتمان المصرفي الذي تكون فترته الزمنية سنة فأقل (0 ثلاثة

أو ستة أو تسعة أو اثني عشر شهراً) (ويحصل عليه الأفراد والمشروعات المختلفة وهذا النوع من

الائتمان تفضله المصارف التجارية وذلك لتدني حجم المخاطر به.

2. الائتمان متوسط الأجل : ويقصد به الائتمان الذي تكون فترته الزمنية أكثر من سنة وأقل من

خمس سنوات، وهذا النوع من الائتمان يقدم للمشروعات التي تحتاج إلى رؤوس أموال لتحديث

معداتها.

3. الائتمان طويل الأجل : ويقصد به الائتمان الذي تكون فترته الزمنية أكثر من خمس سنوات وحتى

خمس وعشرين سنة ويتم تمويل هذا النوع من الائتمان من المصارف والمؤسسات المالية

المتخصصة الصناعية والزراعية والعقارية إلى المشروعات التي تحتاج إلى تمويل رؤوس

أموالها الثابتة مثل المشروعات الصناعية والزراعية.

ج . الائتمان المصرفي بحسب نوع الضمان:

ويمكن تصنيف هذا النوع من الائتمان حسب نوع الضمان الذي تقدمه الأطراف المختلفة إلى

الجهة المانحة للائتمان إلى ما يلي:

1. الائتمان الشخصي : وهو الائتمان الذي يقدم للمقترضين بضمان تعهد المقترض بسداد مبلغ

القرض وفوائده في مواعيد استحقاقها، وتعد المصارف هذا التعهد ضماناً كافياً لمنحها القروض

استناداً لثقتها بالمقترضين من خلال معرفة المصارف بالمركز المالي في السوق للمقترضين.

2. الائتمان العيني : وهو الائتمان الذي تقدمه المصارف إلى المقترضين بموجب ضمانات عينية

المتمثلة بالأموال المنقولة وغير منقولة، وذلك لكي تستطيع المصارف تحصيل ديونها عندما يحين

موعد سداد القرض وفوائده ويتعذر المقترض على السداد، ففي هذه الحالة تكون المصارف قادرة على تحصيل ديونها من خلال التصرف القانوني بالضمانات العينية.

د. الائتمان المصرفي بحسب الجهة الطالبة له:

ويصنف هذا النوع إلى ما يلي:

1. الائتمان العام : ويتمثل في الائتمان الممنوح إلى الدولة أو الحكومة أو المؤسسات الرسمية.
2. الائتمان الخاص : ويتمثل في الائتمان الممنوح إلى أفراد والهيئات والشركات الخاصة غير الحكومية.

على الرغم من هذا التصنيف للائتمان المصرفي إلا أن كل نوع من التصنيفات لا ينفصل عن الآخر، فهناك تداخل واضح وملحوظ بين هذه الأنواع وتقسيمنا هذا كان لغرض التبسيط وتحليل.

خامساً : أسواق الائتمان المصرفي:

أن أسواق الائتمان المصرفي تقسم إلى قسمين:

1. السوق المالي : وهو السوق الذي يتم فيه بيع وشراء أدوات الائتمان طويلة الأجل) الأسهم والسندات (التي تصدرها المشروعات المختلفة بهدف تغطية رؤوس الأموال التي تحتاجها في تسير نشاطها الاقتصادي . سواء كانت هذه المشروعات صناعية أو زراعية أو عقارية أو خدمية لذلك يعتبر السوق المالي مجالاً طبيعياً لنشاط المصارف والمؤسسات المالية المتخصصة في تمويل القطاعات الاقتصادية المختلفة.

2. السوق النقدي : وهو السوق الذي يتم التعامل فيه بالأدوات الائتمانية أو الأصول المالية قصيرة

الأجل) حوالات الخزينة أو الأوراق التجارية (وغالباً ما يكون هذا السوق مجالاً مناسباً لنشاط

المصارف التجارية المهمة بتمويل القطاعات التي تصدر هذه الأدوات.

وبغية التعرف على النشاط الجاري في هذه السوقيين وطبيعة التعامل بالأدوات الائتمانية قصيرة وطويلة الأجل سنتطرق إلى كيفية إصدار هذه الأدوات وكيفية تداولها وكما يلي:

1. السوق الأولية : وهو السوق التي تصدر وتباع فيه الورقة المالية لأول مرة) الطرح العام الأولي(، أي شهادة ميلاد الورقة المالية، عقب تأسيس الشركة وبيعها للمؤسسين أو لغيرهم من المستثمرين، أو عند إصدار أسهم أو سندات جديدة وبيعها في فترة لاحقة . ويسمى السعر الذي تباع فيه الورقة المالية بسعر الإصدار.

2. السوق الثانوية : وهو سوق التداول للورقة المالية التي تم إصدارها في السوق الأولي، ويتم تداول الأوراق المالية بيعاً وشراءً بين أطراف جديدة) مستثمرين (لم تكن موجودة في السوق الأولي . ويتم بيع الأوراق المالية بسعر يسمى سعر التداول أو سعر السوق ويتحدد حسب العرض والطلب للورقة المالية في البورصة.

سادساً : أدوات سوق الائتمان المصرفي:

أ. الأدوات الائتمانية قصيرة الأجل : ويتم التعامل بها في السوق النقدي، ويمكن تحديد أهم هذه الأدوات وكما يلي:

1. الكمبيالات : وهي بمثابة تعهد ورقي يلتزم به المدين) صاحب الكمبيالة (بدفع مبلغ الكمبيالة إلى الدائن) حاملها (في تاريخ معين أو عند الاطلاع عليها.

2. السند الأذني : وهو تعهد من قبل المدين) محرر السند (لأمر المستفيد) حامل السند (بدفع مبلغ المثبت في السند في تاريخ معين أو عند الاطلاع . وتختلف الكمبيالة عن السند في أنها تعد ورقة تجارية ناشئة عن نشاط داخلي أو خارجي ويمكن خصمها من مؤسسات المالية والمصرفية.

3. الصك (الشيك) : (وهو أمر من المدين) الساحب (محرر الصك إلى المسحوب عليه) المصرف) بأن يدفع مبلغاً معيناً مثبت فيه إلى الدائن) المستفيد (أو حامله ويكون لدى الاطلاع عليه.

4. حوالات الخزينة) اذونات الخزينة : (وهي عبارة عن سندات تصدرها الحكومة، مدة استحقاقها ثلاثة أشهر، وتمنح عليها فائدة منخفضة نسبياً مقارنة بالسندات الأخرى بسبب شدة سيولتها النابعة من إمكانية خصمها لدى المصارف التجارية.

ب. الأدوات الائتمانية طويلة الأجل : ويتم التعامل بها في السوق المالي، ويمكن تحديد أهم هذه الأدوات وكما يلي:

1. الأسهم : وهو يمثل حصة لحائزه في ملكية المشروع أو الشركة التي أصدرته، وحامل السهم لا يحصل على فائدة و إنما يحصل على جزء من أرباح المشروع ويتحمل الخسارة في حال تعرض المشروع لها.

2. السندات : وهي نوع من الأوراق المالية التي تصدرها الحكومة أو المشاريع، ويتقاضى صاحب السند فائدة نقدية محددة مسبقاً تستمر على طول المدة الزمنية للسند وتحملها الجهة التي أصدرته.

اسئلة المحاضرة السابعة:-

- 1- ماذا يقصد بالإتمانيات بحسب الفترات الزمنية؟
- 2- ماذا يقصد بإتمانات بحسب نوع الضمان؟
- 3- اذكر مع الشرح ادوات سوق الائتمان المصرفي؟
- 4- الى كم ينقسم سوق الائتمان المصرفي؟

النقود والبنوك (محاضرات عبر اليوتيوب)

قسم ادارة أعمال - النقود والبنوك - الدكتور : عصام الليثي

<https://www.youtube.com/watch?v=FYUH6AR-3cw>

مرجع الكتاب لمادة بنوك ونقود الدكتور محمود محمد العربي